الإجراءات المتصلة حاليا لاتفاق النفاثات الخطرة المتولدة لدى الشركات الراغبة بالإستيراد الضريبي:

1- تقوم الشركة الراغبة بالاتفاق بتقديم كتاب رسمي للوزارة مرافق بقائمة تبين كمية النفاثات الخطرة المنوية اتفالها (إذا بالحجم "متر مكعب" أو الوزن "الكيلوجرام أو الطن" أو عدد القطع في حال وجود نفايات كهربائية أو كهربائية) بالإضافة إلى تحديد الطبيعة الفيزيائية والكيميائية للنفايات.

2- يقوم فريق من مهندسي المديرية بالكشف على هذه النفايات للتأكد من تصنيفها وتغليفها وتعريفها وفضاً لتعليمات إدارة النفاثات الخطرة لسنة 2019 ومن ثم احتساب الكميات بالمتر المكعب أو الطن أيهما أعلى واعداد تقرير كشف فني ومطالبة مالية حسب تعليمات استيفاء الإجراء التي تتفقها الوزارة مقابل تقديم خدماتها لسنة 2014 وتعديلاتها.

3- تقوم الشركة بدفع الأجر وتزويد المديرية بنسخة من وصل الدفع ومن ثم يتم التوافق من قبل الشركة مع دائرة الضريبة والدخل وديوان المحاسبة لأخذ موعد ضريبي للإتفال، حيث أن الإتفالات تكون يوم الثلاثاء من كل أسبوع فقط.

4- يتم التوافق مع المؤسسة العامة للغذاء والدواء (قبل اجتماع لجنة الاتفاق) للسير بإجراءات إعداد الكشوفات الخاصة بهم وتوقيعها بعد الكشف عليها من قبل الكادر الفني المختص من قبلهم.

5- تجمع اللجنة المكونة من (مذيب وزارة البيئة ودائرة الضريبة والدخل وديوان المحاسبة وأية جهة ذات علاقة) ليتم الكشف على النفاثات ومتابعتها للكشوفات التي تم توريدها من قبل الشركة لدائرة الضريبة والدخل.

6- يتم توقيع الكشوفات من كافة أطراف اللجنة وتسليمها لتكون في عهدة ومسؤولية مذيب وزارة البيئة.

7- يتم تحويل النفاثات (بعد التأكد من فصلها وتوقيعها وتفديفها إما على طبلي أو في صناديق بلاستيكية في حالة المواد الكيميائية) في مركبة (مرخصة حسب الأصول من قبل وزارة البيئة أو مركبة تابعة للشركة) ونقلها إلى مركز معالجة النفاثات الخطرة/سواقة.

8- يتم استقبال النفاثات في مركز معالجة النفاثات الخطرة/سواقة من قبل المهندسين المختصين وتأكد من مطابقة الكميات مع الكشوف الميداني الذي قام به الفريق الفني من مديرية إدارة المواد والنفايات الخطرة/سواقة.
الإجراءات المتصلة حالياً لاتلاف النفاثات الخطرة المتولدة لدى الشركات (بدون استرداد ضريبة):

1- تقوم الشركة الراغبة بالاتلاف بتقديم كتاب رسمي للوزارة مرفق بقائمة تبين كمية النفاثات الخطرة المنوي اتلافيها (إما بالحجم "متر مكعب" أو الوزن "الكيلوกรام أو الطن" أو عدد القطع في حال وجود نفاثات كهربائية أو كهربانية) بالإضافة إلى تحديد الطبيعة الفيزيائية والكيميائية للنفاثات.

2- يقوم فريق من مهندسي المديرية بالكشف على هذه النفاثات للتأكد من تصنيفها وتغليفها وتعريفها وفقاً لتعليمات إدارة النفاثات الخطرة لسنة 2013 ومن ثم احتساب الكميات بالمتر المكعب أو الطن أيهما على واعد تصدر كشف قسي وملامية مالية حسب تعليمات استفاء الأجهز التي تتفقها الإدارة لעסّابة الوزارة مقابل تقديم خدماتها لسنة 2014 وتعديلاتها.

3- تقوم الشركة بدفع الأجور وتزويد المديرية بنسخة من وصلك الدفع.

4- يتم التسجيل مع المؤسسة العامة للغذاء والدواء للتسجيل بأجراءات إعداد الكشوفات الخاصة بهم وتوجيهها بعد الكشف عليها من قبل الكادر الفني المختص من قبلهم.

5- يتم التسجيل من قبل الشركة مع كادر مركز معالجة النفاثات الخطرة/سواقة لتحديد يوم الاتلاف ويكون فقط يوم الثلاثاء من كل اسبوع فقط.

6- يتم تحميل النفاثات (بعد التحقق من فصلها وتعريفها وتغليفها إما على طبلي أو في صناديق بلاستيكية في حالة المواد الكيميائية) في مركزية (مرحلة حسب الأصول من قبل وزارة البيئة أو مركزية شابعة للشركة) ونقلها إلى مركز معالجة النفاثات الخطرة/سواقة.

7- يتم استقبال النفاثات في مركز معالجة النفاثات الخطرة/سواقة من قبل المهندسين المختصين والمتأكدين من مطابقة الكميات مع الكشف الميداني الذي قام به الفريق الفني من مديرية إدارة المواد والتفافات الخطرة/سواقة.

القوانين والأنظمة والتعليمات الناظمة لعملية الاتلاف:

1- قانون حماية البيئة رقم (6) لسنة 2017.
2- نظام إدارة المواد والتفافات الخطرة رقم (68) لسنة 2020.
3- تعليمات إدارة النفاثات الخطرة لسنة 2019.
4- تعليمات استفاء الأجور التي تتفقها الوزارة مقابل تقديم خدماتها لسنة 2014 وتعديلاتها.
5- قوانين وأنظمة وتعليمات الجهات ذات العلاقة.
مديرية إدارية المواد والمخاطر الخطرة